

قرار رقم (٩٦٠) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته، وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكثوريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين، وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/١١/١٠.

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	حامد محمد حامد مبروك	١١٩٦١	حر
٢.	جورج انور زكري صليب	١٤٠٨١	حر
٣.	سامي عباس مصيلحي محمود	٢٤٣٤٤	حر
٤.	نبويه حسن علي سالم	٢٤٥٢٠	حر
٥.	يحيى ابراهيم امين ابراهيم شتيوى	٢٥٠٦٥	حر
٦.	ضياء الدين محمود السباعي	٢٥١٩٩	حر
٧.	هدى وديع اسكندر جاد	٢٥٢٩٩	حر
٨.	احمد عبد اللطيف توحيد سليمان النحاس	٢٧٤٢٠	حر
٩.	احمد محمد حسين موسى	٢٧٤٢٢	حر



محمد حسن

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

محمد نعيم

د / محمد معيط
رئيس مجلس إدارة الهيئة
مكتب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦